واجبات أعضاء وعضوات هيئة التدريس
بقسم أصول الدين ومن في حكمهم

مقدمة

يقصد بأعضاء هيئة التدريس:حسب المادة الاولى من "اللائحة المنظمة لشؤون منسوبي الجامعات ومن في حكمهم" الصادرة بقرار مجلس التعليم العالي رقم ١٤١٧/ ٦/ ٤) هم كالتالي:

١ .الأساتذة.

٢. الأساتذة المشاركون .

٣.الأساتذة المساعدون.

ونصت المادة الثانية من نفس اللائحة على ما يلي: "يلحق بأعضاء هيئة التدريس في أحكام هذه اللائحة المحاضرون والمعيدون، ومدرسو اللغات، ومساعدو الباحثين."

وتتوزع واجبات عضو هيئة التدريس ومن في حكمه على عدة مجالات:

المجال الأول: واجبات عضو هيئة التدريس تجاه الطالب:

تتلخص في ضرورة حرصه على أداء واجباته التدريسية وحسن الإعداد لها، وتنفيذها، وحسن التعامل مع الطالب، وأن يكون نشيطا في إرشادهم والاهتمام بأحوالهم الأكاديمية، وأن يكون في سلوكه وتصرفاته نموذجا يحتذي به، ويندرج ضمن هذه الواجبات:

أولاً: التدريس ضمن النصاب المقرر.

ثانياً: التدريس الاضافي فوق النصاب المقرر إذا دعت الضرورة إلى ذلك.

ثالثاً: إعداد الامتحانات الخاصة بمواده.

رابعاً: على أعضاء هيئة التدريس التمسك بالتقاليد والقيم الجامعية الاصيلة والعمل على بثها في نفوس الطلاب.

خامساً: عليهم ترسيخ وتدعيم الاتصال المباشر بالطالب، ورعاية شئونهم الاجتماعية والثقافية والرياضية.

سادساً: يرصد عضو هيئة التدريس الذي قام بتصحيح الاختبار النهائي الدرجات التي يحصل عليها الطالب في كشوف رصد الدرجات المعدة لذلك ويوقع عليها، ثم يصادق عليها رئيس القسم ويقوم بإدخالها في النظام الأكاديمي لدى عمادة القبول والتسجيل.

سابعاً: المشاركة مع أعضاء قسمه في إعداد الخطط الدراسية وتطوير البرامج للقسم .

ثامناً: الإشراف على الجانب العملي أو الميداني في متطلبات المواد التي يدرسها.

تاسعاً: الإشراف على بحوث ورسائل طالب الدراسات العليا.

المجال الثاني: واجبات عضو هيئة التدريس تجاه الجامعة:

أولاً: تتضمن الابتعاد عن التصرفات الأكاديمية أو المهنية التي تؤدي إلى الإساءة لسمعة الجامعة، أو ضياع أموالها، وأن يعطي الدعم المناسب للأعمال والنشاطات التي تقوم بها الجامعة، واللجان التي تعمد إلى تشكيلها، وألا يستغل اسم الجامعة لخدمة مصالحه الذاتية، وألا يعمل خارج الجامعة إلا بعلمها وبعد الحصول على موافقتها.

ثانياً: المشاركة في جلسات مجالس الاقسام واللجان والجمعيات المختلفة في الكلية والجامعة.

ثالثاً: الالتزام بالساعات المكتبية وحضور المؤتمرات.

رابعاً: الرفع للجهات المختصة بالجامعة بمقترحات تساعد على تطوير العمل العلمي والاداري في الجامعة وتحديد آليات تنفيذها وطرق تفعيلها.

خامساً: المشاركة بفاعلية في أنشطة القسم والكلية والجامعة في خدمة المجتمع والتوصية بما يلزم لدى وكيل الجامعة للتطوير الأكاديمي وخدمة المجتمع

سادساً: أن يساهم في اقتراح الندوات والمؤتمرات ضمن البرامج الثقافية وتحتسب له ضمن النقاط المخصصة لخدمة المجتمع عند الترقية.

سابعاً: متابعة ما يستجد في مجال تخصصه والمساهمة في تطوير تخصصه والرفع بذلك للجهات المختصة والعرض على مجلس القسم ما يلزم منه.

ثامناً: يقضي عضو هيئة التدريس ساعات العمل في التدريس والبحث والارشاد الأكاديمي والساعات المكتبية واللجان العلمية وخدمة المجتمع والاعمال الاخرى التي يكلف بها من الجهات المختصة بالجامعة.

تاسعاً: يتولى عضو هيئة التدريس تدريس ما يكلفه به رئيس القسم من مقررات ويلتزم بالحضور والتدريس في المواعيد المحددة لهذه المقررات، كما يلتزم بعدم تغيير مواعيد وأماكن المحاضرات أو ضم المجموعات الا بعد التنسيق مع رئيس القسم وعمادة القبول والتسجيل.

عاشراً: يلتزم عضو هيئة التدريس بالتقويم الدراسي الجامعي وخاصة ما يتعلق بمواعيد الاختبارات النهائية، وعدم تغيير موعد اختبار أي مقرر إلا بعد التنسيق مع رئيس القسم وعمادة القبول والتسجيل.

الحادي عشر: التواصل المستمر مع رئيس القسم كونه المسئول عن إدارة الشئون العلمية والمالية والادارية داخل القسم، وهو الذي يقدم تقرير سنوي إلى عميد الكلية عن سير العمل في القسم وعن النشاط العلمي لأعضائه وفق صلاحياته المذكورة سابقا.

الثاني عشر: على أعضاء هيئة التدريس أن يتفرغوا للقيام بالدروس والمحاضرات والتمرينات العملية وأن يسهموا في تقدم العلوم والآداب والفنون بإجراء البحوث والدراسات المبتكرة والإشراف على ما يعده الطالب منها، والإشراف على المعامل وعلى المكتبات وتزويدها بالمراجع.

المجال الثالث: واجبات عضو هيئة التدريس تجاه تطوير القدرات المهنية:

أولاً: المواصلة الجادة في تطوير ذاته مهنيا ، وأولى واجباته في هذا الصدد أن يظل على اتصال بكل جديد في ميدان تخصصه، وذلك عن طريق الاطلاع المباشر على المؤلفات والدوريات المتخصصة، والمشاركة في الجمعيات العلمية، وحضور الندوات والمؤتمرات العلمية ذات الصلة. فالتطور التقني والمعرفي الذي يشهده هذا العصر من تدفق للمعلومات في وسائل الاتصال وتكنولوجيا المعرفة، وتنوعا في أساليب التربية والتعليم يلزم عضو هيئة التدريس بمسؤولية مستمرة في هذا المجال.

ثانياً: القيام بالبحوث والدراسات وورش العمل والمشاركة في البحوث الجماعية في مجال تخصصه.

ثالثاً: القيام بالكتابات الابداعية والتحليلات الهادفة التي تسهم في تقديم المعرفة وخدمة المجتمع.

رابعاً: لا يجوز لأعضاء هيئة التدريس إلقاء دروس في غير جامعتهم، أو الإشراف على ما يعطى بها من دروس الا بترخيص من رئيس الجامعة بناء على موافقة مجلس الكلية وبعد أخذ رأى مجلس القسم.

خامساً: لا يجوز لأعضاء هيئة التدريس إعطاء دروس خصوصية بمقابل أو بغير مقابل.

سادساً: لا يجوز لأعضاء هيئة التدريس أن يشتغلوا بالتجارة أو أن يشتركوا في إدارة عمل تجاري أو مالي أو صناعي، أو أن يجمعوا بين وظيفتهم وأي عمل آخر.

المجال الرابع: واجبات عضو هيئة التدريس تجاه المجتمع:

أولاً: المشاركة العلمية في تنمية مجتمع الجامعة عن طريق الدورات المتخصصة لتدريب الخريجين ورفع كفاءتهم بما يواكب سوق العمل وكذا القوافل التي تخدم المجتمع في شتى التخصصات لتسود المحبة المثمرة والاحترام الصادق .

ثانياً: عضو هيئة التدريس أمين على كيان الوطن ووحدته وتعاون أبنائه، ويعمل جاهدا لتسود المحبة والاحترام الصادق بين المواطنين جميعاً، وبينهم وبين ولي الأمر؛ تحقيقاً لأمن الوطن واستقراره وتمكيناً لنمائه وازدهاره ،وحرصاً على سمعته ومكانته بين المجتمعات الانسانية الراقية.

ثالثاً: عضو هيئة التدريس موضع تقدير المجتمع واحترامه وثقته، وهو بذلك حريص على أن يكون في مستوى هذه الثقة، وذلك التقدير والاحترام، ويحرص على ألا يؤثر عنه إلا ما يؤكد ثقة المجتمع به واحترامه له.

رابعاً: عضو هيئة التدريس عضو مؤثر في مجتمعه تعلق عليه الآمال في التقدم المعرفي والارتقاء العلمي والابداع الفكري والاسهام الحضاري ونشر هذه الشمائل الحميدة بين طالبه.

خامساً: عضو هيئة التدريس صورة صادقة للمثقف المنتمي إلى دينه ووطنه، الامر الذي يلزمه توسيع نطاق ثقافته، وتنويع مصادرها، ناضجا مبنياً على العلم والمعرفة والخبرة الواسعة ليكون قادراً على تكوين

رأياً يعين به طالبه على سعة الافق ورؤية وجهات النظر المتباينة باعتبارها مكونات ثقافية تتكامل وتتعاون في بناء الحضارة الإنسانية.

سادساً: توطيد أواصر الثقة بين الكلية والمجتمع .

سابعاً: الاخذ برأي المجتمع المحيط في البرامج التي تقدمها الكلية باعتباره المستفيد منها

ثامناً: العمل على إيجاد الحلول العلمية والعملية المناسبة للمشكلات التي تواجه المجتمع المحيط.

تاسعاً: أن يبذل قصارى جهده في تقديم الخدمات للأفراد والمؤسسات والمجتمع متى كان ذلك مطلوباً بطريقه سوية وشرعية.

عاشراً: يسعى خلال عمله إلى المساهمة في تنمية المجتمع وتقدمه ويوجه طلابه لذلك من خلال الاهتمام بالمشاركة في برامج خدمة المجتمع وتنميته وتقدمه.

الحادي عشر: يربط ما يقدمه بتطلعات رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ .

الثاني عشر: يتفاعل مع المتغيرات المجتمعية والحراك الاجتماعي والمشاركة في قضايا الرأي العام بما يفيد التعليم ويفيد المجتمع.

الثالث عشر: ربط بحوث الجامعة باحتياجات المجتمع وفقا لنتائج مستخلصة من استبيانات ودراسات جادة وموضوعية .

الرابع عشر: أن يساهم في اقتراح الندوات والمؤتمرات ضمن البرامج الثقافية وتحتسب له ضمن النقاط المخصصة لخدمة المجتمع عند الترقية.

المجال الخامس: واجبات عضو هيئة التدريس في مجال البحث العلمي والتأليف الترجمة:

أولاً: الالتزام بالدور الذي يلعبه البحث العلمي في رفع مستوى التعليم بالكلية والجامعة وربط الجامعة بالمجتمع .

ثانياً: الالتزام بالموضوعية والتجرد التام من الاعتبارات الشخصية عند تحكيم الابحاث العلمية للنشر ويبين مقدار الاقتباس دون أي لبس أو غموض.

ثالثاً: يجب عند الاقتباس أن يكون المصدر محدداً وواضحاً.

رابعاً: الاهتمام بالأبحاث العلمية التي يمكن تطبيقها في المجالات العملية .

خامساً: الالتزام بعدم ذكر مراجع لم يستخدمها الباحث .

سادساً: تجنب كتابة أو تحرير أي تقرير أو الإدلاء بشهادة علمية أكاديمية بعيداً عن تخصصه أو مخالفة للواقع الذي توصل إليه من خلال بحثه العلمي.

سابعاً: عدم اصطناع بيانات أو نتائج غير صحيحة أثناء جمع أو تحليل البيانات الخاصة بالبحوث العلمية.

ثامناً: الالتزام بترتيب الاسماء على الابحاث المنشورة من الرسائل العلمية بحيث يكون الاسم الاول هو اسم الباحث وليس أقدم المشرفين .

تاسعاً: الحرص على الذهاب لمناقشة الابحاث في الجامعات المختلفة للتعرف على ما هو جديد في البحث العلمي .

عاشراً: الالتزام بالمنهج العلمي السليم في البحث والتأليف.

الحادي عشر: التحلي بالأمانة التامة في النقل بنسب الآراء والافكار إلى أصحابها

الثاني عشر: الدقة والأمانة في الإشارة إلى المراجع التي تم الاستفادة منها .

الثالث عشر: مراعاة الدقة في تلخيص النصوص، وذلك بعدم بترها وانتزاعها من سياقها حتى لا يخل بمقصود صاحبها منها.

الرابع عشر: ضرورة الايضاح التام للقدر المشترك به في التأليف مع الغير في المؤلفات المشتركة .

الخامس عشر: مراعاة تحديث المؤلفات بما يواكب مستجدات العصر في التخصص.

السادس عشر: توخي الموضوعية والدقة في عرض وجهات النظر العلمية للآخرين.

السابع عشر: في البحوث المشتركة يجب توضيح أدوار المشتركين بدقة والابتعاد عن وضع الاسماء للمجاملة أو للمعاونة.

الثامن عشر: في جمع البيانات الميدانية تراعى الدقة والصدق والأمانة.

التاسع عشر: في تحليل البيانات يقوم الباحث بنفسه بالتحليل والتفسير والتقييم والمقارنة والاستنتاج.

العشرون: المحافظة على سرية البيانات خصوصا إذا تعلق ذلك بأمور شخصية أو بمسائل مالية أو سلوكية .

الحادي والعشرون: يراعى تحديث البيانات في المؤلفات المقررة على الطالب، وعلى الاقل حتى يكونون محيطين بالأوضاع الحديثة، وهذه مسئولية أخلاقية جسيمة.

الثاني والعشرون: للمترجم الحرية في التصرف بإدخال بعض التعديلات في النص الاصلي وتلزم الاشارة إلى مواطن الحذف والتعديل والالتزام بعدم المساس بسمعة المؤلف ومكانته العلمية بالنسبة للمصنفات المنشورة بلغة أجنبية.